

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة
١٩٦ هـ

الصادر فى يوم الخميس ٢٥ رجب سنة ١٤٤٤
الموافق (١٦ فبراير سنة ٢٠٢٣)

العدد ٣٩
تابع (ب)



وزارة المالية

قرار رقم ٨٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٦ بدمج مصلحتى الضرائب العامة والضرائب على المبيعات فى مصلحة واحدة تسمى مصلحة الضرائب المصرية ؛
وعلى قرار رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن اعتماد جدول وظائف مصلحة الضرائب المصرية ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٢٠ بتوزيع مأموريات الضرائب على المناطق الضريبية بمصلحة الضرائب المصرية ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٤٨ لسنة ٢٠٢٢ بإضافة (٧) مراكز ضريبية إلى الجدول المرفق بقرار وزير المالية رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعدل مقر مركز كبار ومتوسطى الممولين الوجه القبلى الوارد بالجدول المرفق

بقرار وزير المالية رقم ٥٤٨ لسنة ٢٠٢٢ ليكون بالعنوان الآتى :

(تقسيم النجدة بجوار الكهرباء - مدينة الغردقة - محافظة البحر الأحمر) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٣/٢/١٦

وزير المالية

د. محمد معيط



صورة التوقيع الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩- ٢٠٢٣/٢/٢٠ - ٢٠٢٢ / ٢٥٧٦٤



مكتبة و أمانة دولة الكويت
المطابع الأميرية
طبعة الكورنية لا يطبعها عند التناول